

سببها هو المالك الخلق ولا هو لهم وقد اعطاهم واباح
 لهم فيها من التصرف ما اعطى واباح ولو شاء ان يسترعها
 منهم وهو غير ظالم لفضل فاذا احسن اليهم بان اخذها ياذن
 قرضاً يعطيه عبد آخر واحسن الى هذا المقترض بما يشبه
 عليه كيف يشفع ان يكون هذا قرضاً.

الوجه الخامس ان هذا السؤال هو سؤال اليهود الذين
 قالوا ان الله فقير ونحن اغنياء فان الله لما نزل هذه
 الآية قال بعض اليهود انما يقترض الفقير فالله فقير
 ونحن اغنياء.

الوجه السادس ان يقال المعنى في قوله من الذي
 يقرض الله قرضاً حسناً هو ظاهر متفق عليه ليس فيه
 اشتباه ولا نزاع وكل من سمع هذا الخطاب علم المراد
 به هو التقرب الى الله بانفاق المال في سبيله غاية ما في
 الباطن ان يقول بعض الناس تسميته هذا قرضاً مجاز
 وكون اللفظ مجازاً لا يمنع ان يكون هو ظاهر الخطاب
 فان المجاز المقرون بالقرائن اللفظية المبنية نصري معناه
 ليس للخطاب ظاهر الا ذلك المعنى وليس الكلام هنا
 في كون اللفظ حقيقة أو مجازاً أو كون القرائن

مشهوراً

مشهداً على المجاز فان هذه مسألة اخرى وشواهدها
 اضعاف ما ذكره وانما المقصود هنا ان الطوائف
 متفقة على وجوب التأويل في بعض ظواهر القرآن والاحبار
 والتأويل صرف الكلام عن ظاهره الى ما يخالف ظاهره
 فكل ظاهر هذه الايات عند من يسمعونها من الخاطبين
 خلاف ما اريد بها حتى يقال انها متأولة وانما تدخل
 الشبهة على هؤلاء بان يقولوا القرض لا يكون الا الحاجة
 المقرض وانفاقه هو به فيقال لهم هب ان الامر كذلك
 في حق المخلوق فالقرض هنا مضاف الى الله والمعنى ظاهر
 مفهوم وهو الصدقة على عباده والانفاق في سبيله
 لم يظهر لاحد قط ان الله نفسه محتاج في نفسه الى
 الانتفاع بالقرض فالتزموا يقال ان تسميته هذا قرضاً
 مجازاً لان ليس هذا المجاز هو الظاهر من هذا اللفظ بعد
 التركيب والتأليف الذي يجعله نصاً في معناه حيث
 اضيف القرض الى الله الا ترى ان قول النبي صلى الله
 عليه وسلم في خالده سيفه في من سيوف الله
 وقوله في فرس ابي طلحة ان وجدناه لبيحاً وقول ابي بكر
 عن ابي قتادة تعد الى اسد من اسد الله وقوله في فرس